الثاني صادق على نفس الماهية دون الاول والكلي الوضعي بقسميه
واحد وما يكون خارجا عن حقيقة فخرجانه فعلى هذا الاصح تقسيم
صاحب الكون لكونه غير حاصر الا اذا اول قوله ما يكون داخلا بعدا
الخروج كما مر واما قول الشارح ان الكلي ان كان داخلا في حقيقة
فجزئيته فهو ذاتي وان لم يكن داخلا بل خارجا عنه فهو عرضي ثم نوقش
عليه بعد ذلك بقوله لعل هذا لا يكون نفس الماهية ذاتية بل يكون من
الموضوعات فليس بصواب اصلا لان اللازم مما قاله من تقسيمه الآتي
بالدخول والوضعي بالخروج ان لا يكون نفس الماهية من الذاتي والاولى
منع ان التقسيم يقابل بالتاء وبل اما عدم مقابلة التقسيم الاول وهو تقسيم
الذاتي بالدخول والوضعي بالخروج كما اول فلكون التقسيم بقسمين
عنه لان التاء وبل يقتضي دخول نفس الماهية في الذاتي والتقسيم بقسمه
واما عدم مقابلة التقسيم الثاني وهو تقسيم الوضعي بالخروج للتاء وبل
بعدم الدخول فلان ما سيجيء من قوله اعلم ان الذاتي اما جنس او نوع
او فصل بأباه لان التاء وبل يقتضي صحة التقسيم وصحة التقسيم
يقتضي دخول نفس الماهية في الوضعي وما سيجيء من قوله بعينه قال لا
يقال ان الذاتي هو المنتسب الى الذات فلا يجوز ان يكون نفس
الماهية بأن الذاتي هو المنتسب الى الذات فلا يجوز ان يكون نفس

الماهية

الماهية ذاتية والا اي وان كانت ذاتية لزم انتساب
الشيء الى نفسه وهو محال لان النسبة تقتضي المغايرة
بين المنسوب والمنسوب اليه والشيء لا يغاير نفسه ثم اجاب
عن هذا الاعتراض بان من النسبة اي نسبة الماهية ذاتية
ليست بلغوية بما كانت لغوية فتسمية اجزاء الماهية حتى يلزم
ذلك اي انتساب الشيء الى نفسه بل تسمية اجزاء الماهية حتى هذه النسبة
اصطلاحية فلا يرد ذلك المحذور وبعضهم اجاب عن هذا
جوابا اخر على تقدير تسليم كون النسبة لغوية بان يقال ان الذات
كما تطلق على نفس الماهية كذلك تطلق على ما صدق عليه الماهية
من الافراد وفسر الذات ههنا المعنى الثاني فيكون حينئذ نسبة
نفس الماهية اي صدقت هي عليه من الافراد كما يكون نسبة
جزئها اي جزء الماهية اليه اي الى ما صدقت هي عليه ويجوز
ان يراد الاعم منهما فتنسب الماهية الى الافراد وجزئها الماهية
الى الماهية بقسميها قال اعلم ان الذاتي اما جنس او نوع او فصل الخ
اقول نحن نذكر لك ضابطة تتضح بها ما هو المراد ههنا وهي ان السؤال
بما عن شيء وحقيقته فلا يصح ان يجاب في جواب ما هو بما هو
خارج عن ماهيته ولا بما هو جزء منها كما اذا سئل عن زيد بما هو كان

Copyright © King Saud University